بسم الله الرحمن الرحيم

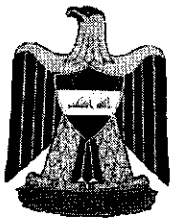

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٢٣٥/اتحادية/اعلام/٢٠١٨

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٩/٢/٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين واكرم طه محمد واكرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المدعي: (أ . ع . م) ـ وكيله المحامي (م . ر . س).

المدعى عليه: رئيس مجلس القضاء الاعلى/ اضافة لوظيفته ورئيس مجلس المعهد القضائي اضافة لوظيفته ـ وكيله الحقوقي (ع . ف . ح).

الادعاء:

ادعى وكيل المدعي بأن موكله سبق وأن اجتاز اختبار الكفاءة التحريري لامتحان المعهد القضائي الدورة (٤٠)، وكانت نتيجة الاختبار النجاح، وبعد أجراء المقابلة معه فوجأ بأستبعاده لاسباب لا يعرفها، وتقدم بتظلم الى السيد رئيس مجلس المعهد دون معرفة مصير التظلم، وحيث أن استبعاده وحسب الادعاء جاء مجحفاً بحقه في القبول بالمعهد القضائي ويخالف قانون المعهد القضائي رقم (٣٣) لسنة ١٩٧٦، لذا فقد بادر بالطعن بالقرار ويطلب الحكم بالغاء قرار الاستبعاد وقبوله في المعهد القضائي لهذه الدورة، مستنداً في طلبه لعدة اسباب منها توفر كافة الشروط المطلوبة للمتقدم وأن قرار الاستبعاد يخالف المادة (٣٤) من الدستور التي كفلت حق التعليم لكافة العراقيين وأن موضوع المقابلة كشرط اساسي ليس له سند من القانون وفي ضوء الادعاء فقد أجاب وكيل المدعى عليه اضافة لوظيفته بلائحة جوابية مؤرخة في ٢٠١٩/١/٩ ضمنها دفوعه الموجبة لرد الدعوى وفي اليوم المعين للمرافعة تشكلت المحكمة وحضر الطرفين وكرر وكيل المدعي طلباته اقواله السابقة وطلب الحكم وفق عريضة الدعوى وكرر وكيل المدعى عليه طلباته واقواله وطلب الحكم برد الدعوى ولما لم يبق ما يقال افهم ختام المرافعة وتم افهام قرار الحكم علناً.

سارة
المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب ـ ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٢٣٥/اتحادية/اعلام/٢٠١٨

قرار الحكم :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المدعي يطعن أمام هذه المحكمة بقرار استبعاده من القبول بالمعهد القضائي رغم اجتيازه الاختبار التحريري بنجاح ويطلب الحكم بالغاء قرار الاستبعاد وقبوله في المعهد القضائي حيث أن كافة الشروط المطلوبة للمتقدم متوفرة فيه، وأن قرار الاستبعاد يخالف المادة (٣٤) من الدستور التي كفلت حق التعليم لكافة العراقيين، وأن موضوع المقابلة كشرط اساسي من شروط القبول لا سند له من القانون، وبالرجوع الى اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا الواردة في المادة (٩٣) من الدستور والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا لم نجد من بين هذه الاختصاصات في النظر بالطلب موضوع الدعوى مما يستوجب ردها من جهة عدم الاختصاص عليه قررت المحكمة الاتحادية العليا رد دعوى المدعي من جهة عدم الاختصاص، وتحميله مصاريف الدعوى واتعاب محاماة وكيل المدعى عليه اضافة لوظيفته مبلغاً وقدره مائة الف دينار وصدر القرار باتاً استناداً للمادة (٩٤) من الدستور وبالاتفاق وافهم علناً في ٢٠١٩/٢/٦.

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين عباس ابو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

سارة

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب ـ ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566